(القرار رقم ٣٣ لعام ١٤٣٧هـ)

الصادر من لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الابتدائية

بشأن اعتراض شركة (أ)

برقم (٣) لعام ١٤٣٦هـ

على ربط الهيئة العامة للزكاة والدخل للأعوام من ٢٠٠٨م حتى ٢٠١١م

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

ففي يوم الخميس ١٤٣٧/١٢/٢٨هـ انعقدت لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الابتدائية بالدمام بمقرها بفرع الهيئة العامة للزكاة والدخل بالدمام المشكلة على النحو التالي:

١ – الدكتور	رئيساً
٢ – الدكتور	نائب الرئيس
٣ – الدكتور	عضواً
٤ – الأستاذ	عضواً
٥ – الأستاذ	سكرتيراً

وقد حضر جلسة الاستماع المنعقدة بتاريخ ١٤٣٧/١٠/٢٧هـ ..... ممثلاً عن المكلف، كما حضر ..... و ..... و ..... ممثلين عن الهيئة للنظر في الاعتراض المقدم من المكلف/ (أ) . على الربط الزكوي الذي أجرته الهيئة العامة للزكاة والدخل على المكلف للأعوام من ٢٠٠٨م حتى ٢٠١١م.

ويعترض المكلف على:

١. بند (الموردين) للأعوام من ٢٠٠٨م حتى ٢٠١١م.

٢. بند الدفعات المقدمة (عملاء) و(دائنون) للأعوام من ٢٠٠٨م حتى ٢٠١١م.

وقد ناقشت اللجنة الاعتراض المرفوع إليها بموجب خطاب سعادة مدير عام الهيئة العامة للزكاة والدخل رقم ١٤٣٦/١٦/٣٨٤٤ وتاريخ ١٤٣٦/٠٦/٠٣ على النحو الآتي:

أولاً: الناحية الشكلية:

أبلغت الهيئة المكلف بالربط الزكوي للأعوام من ٢٠٠٨م حتى ٢٠١١م بخطابها رقم ٣/٩٤٠/٣ وتاريخ ١٤٣٤/٠٥/٠٦هـ، وقد اعترض المكلف على هذا الربط بخطابه المقيد لدى الهيئة برقم ١٤٣٤/٢٩/١٩٠١ وتاريخ ١٤٣٤/٠٧/١٧هـ، وقد طالبت الهيئة برفض الاعتراض من الناحية الشكلية لعدم تقديمه خلال الأجل المحدد بستين يومًا من تاريخ البلاغ بالربط الزكوي، وفقًا للمادة الأولى من القرار الوزاري المعدل رقم ٩٦١/٣٢ وتاريخ ١٤١٨/٤/٢٢هـ.

وحيث قبلت الهيئة جزءًا من الاعتراض على الربط الزكوي للأعوام من ٢٠٠٨م حتى ٢٠١١م، بقبول وجهة نظر المكلف في بند (الموردين)، وتماشيًا مع القرار الوزاري المعدل رقم ٩٦١/٣٢ وتاريخ ١٤١٨/٤/٢٢هـ، ترى اللجنة قبول الاعتراض من الناحية الشكلية.

ثانيًا: الوقائع:

خلال جلسة الاستماع سألت اللجنة ممثل المكلف: ما هي طبيعة بند الدفعات المقدمة و(الدائنين) مع بيان حركة الحساب للأعوام من ٢٠٠٨م حتى ٢٠١١م؟ فأجاب: أقدم لكم مذكرة من صفحة واحدة ومرفق بها كشف (الموردين) والدائنين، وأكتفي بما ورد بها. وتم تزويد ممثلي الهيئة بنسخة من مذكرة المكلف مع المرفقات المقدمة خلال الجلسة، فأجاب ممثلو الهيئة: نتمسك برفض الاعتراض شكلاً، إلا إذا ارتأت اللجنة تجاوز الناحية الشكلية وقبولها.

فعليه يتم قبول بند (الموردين) حسب البيانات التي تم دراستها والموضحة بمذكرة الاعتراض، أما بخصوص بند الدفعات المقدمة و(دائنين) للأعوام من ٢٠٠٨م حتى ٢٠١١م، فإن الهيئة تتمسك بما ورد في مذكرتها المرفوعة للجنة سابقًا، وطلب ممثلو الهيئة مهلة أسبوعًا للنظر في المذكرة المقدمة من المكلف والرد عليها. وبسؤال الطرفين إذا كان لديهم أي إضافة أو تعليق، اكتفى الحاضرون بما تم تقديمه سابقًا، وقد منحت اللجنة ممثلي الهيئة مهلة أسبوعًا للرد على ما جاء بمذكرة المكلف المقدمة خلال الجلسة. وجاء في مذكرة المكلف المقدمة خلال جلسة الاستماع ما يلي:

"إليكم أسباب اعتراضنا على الربط الزكوي للأعوام من ٢٠٠٨م حتى ٢٠١١م، وهي:

أ. استندت مصلحة الزكاة والدخل على الفتوى رقم (١٨٤٩٧) لعام ١٤٠٨هـ، والفتوى رقم (٢٢٦٦٥) لعام ١٤٢٤هـ، والفتوى رقم (٢/١٥٧٠) لعام ١٤٠٥هـ، والفتوى رقم (٢٣٤٠٨) لعام ١٤٢٦هـ، والفتوى رقم (٢/٣٠٧٧) لعام ١٤٢٦هـ، ولم يتم إيضاح نص الفتاوى لنا بأنها تنطبق على نشاطنا التجاري ودعوانا من عدمه.

ب- اعتبرت مصلحة الزكاة الأرصدة الافتتاحية لكل من (الموردين) و(الدائنين) أو رصيد أول المدة وآخره بأخذ الرصيد الأقل لكل عام ثابتة لا حركة عليها، والحقيقة أنها تم سدادها بالكامل خلال العام؛ لأن كلًّا من (الموردين) و(الدائنين) عليهم حركة شراء وسداد، ولم يتوقف أحد منهم، وعليه لا توجد أرصدة مدورة ومرفق كشوف حسابات للموردين توضح ذلك.

مع ملاحظة أن أرصدة (الموردين) و(الدائنين) عبارة عن قيمة بضائع بغرض التجارة (أدوية ومستلزمات طبية) وبيننا وبينهم اتفاقيات سداد آجلة تتراوح مددها من ثلاثين يومًا حتى مائة وخمسين يومًا، وبالاطلاع على كشوف حسابات (الموردين) وأرصدة (الدائنين)، يتبين أن الأرصدة الافتتاحية تم سدادها خلال العام وتكونت أرصدة أخرى".

وقد وردت مذكرة من صفحة واحدة من مدير فرع الهيئة بالأحساء مرفقة طي الخطاب الوارد من الإدارة القانونية بالهيئة قيدت برقم (١٩) وتاريخ ١٤٣٧/١١/١٤هـ، تضمنت إجابة على استفسارات اللجنة "نود إحاطتكم بعد دراسة المستندات المقدمة من المكلف (شركة (أ)) أثناء الجلسة المنعقدة أمام لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الابتدائية بالدمام المنعقدة في يوم الإثنين الموافق ١٤٣٧/١٠/٢٧هـ، وبناء على خطاب التكليف رقم ٤/٥١٤٤٥/٥٠ وتاريخ ١٤٣٧/١٠/٢٢هـ، تبين بأن المستندات المقدمة عن بندين الدفعات المقدمة للعملاء و(الدائنين) غير واضحة وغير مفصلة، أي لم يوضح المكلف رصيد أول المدة لكل مورد على حدة، ولم يوضح الحركة التي تمت خلال العام وتاريخ كل عملية تمت خلال العام.

وعليه، نرى أن الإجراء الذي تم اتخاذه بخصوص بند (الدائنين) وبند الدفعات المقدمة للعملاء هو المناسب، حيث تم الربط على المكلف بموجب المعلومات المتوفرة لدينا بأخذ رصيد أول المدة أو آخر المدة أيهما أقل من واقع القوائم المالية وعليه، فإننا نتمسك برأينا حسبما جاء في مذكرة الاعتراض".

ثالثًا: الناحية الموضوعية:

١. بند (الموردين) للأعوام من ٢٠٠٨م حتى ٢٠١١م.

أ- وجهة نظر المكلف:

"إن رصيد (الموردين) الدائن لا يحول عليه الحول، وإنما حركة شهرية وسنوية ويتم تسديد تلك الأرصدة كل بداية سنة وهكذا".

ب- وجهة نظر الهيئة:

"قامت المصلحة بإضافة بند (الموردين) بأخذ الرصيد الأقل بين أول العام وآخره، طبقًا للفتاوى الشرعية رقم (١٨٤٩٧) لعام ١٤٠٨هـ ورقم (٢٢٦٦٥) لعام ١٤٢٤هـ إجابة السؤال الثاني ورقم (٢/٣٠٧٧) وتاريخ ١٤٢٦/١١/٠٨هـ على التوالي، والتي جاء فيها: "إن أدلة وجوب الزكاة عامة تشمل جميع الأموال الزكوية، والتي لم يرد دليل صريح بخصم الديون من ذلك"، وبعد تقديم المستندات من قبل المكلف ودراستها، فإن المبالغ التي حال عليها الحول هي على النحو التالي:

العام	البند	المبلغ
٢٠٠٨م	موردون أول المدة حال عليها الحول القمري (المستوصف)	٢٠,٧٦١ ريال
٢٠٠٨م	موردون أول المدة حال عليها الحول القمري (الصيدلية)	١٢,٨٢٥ ريال
٢٠٠٩م	موردون أول المدة حال عليها الحول القمري (المستوصف)	١٨,٥١٦ ريال
٢٠٠٩م	موردون أول المدة حال عليها الحول القمري (الصيدلية)	١٤,٥٣٤ ريال
٢٠١٠م	موردون أول المدة حال عليها الحول القمري (مجمعة)	٤٣,٩١٨ ريال
٢٠١١م	موردون أول المدة حال عليها الحول القمري (مجمعة)	٥٦,٦٣٩ ريال

وسوف يتم التعديل بعد صدور القرار".

ت- الدراسة والتحليل:

بعد الاطلاع على وجهة نظر الطرفين وسماع آرائهما، يتضح أن المكلف يعترض على إضافة بند (الموردين) إلى الوعاء الزكوي للأعوام من ٢٠٠٨م حتى ٢٠١١م، حيث يرى أن طبيعة بند (الموردين) لا يحول عليه الحول، وأن الرصيد الدائن يتم تغطيته خلال

العام، بينما ترى الهيئة أنه بعد دراسة البيانات التي قدمها المكلف عند الاعتراض، تبين أن بعض المبالغ في حساب (الموردين) حال عليها الحول وبالتالي تخضع للزكاة.

وبرجوع اللجنة إلى ملف القضية، اتضح وجود بيانات متعلقة بأرصدة (الموردين) (الصيدلية والمستوصف)، وذلك للأعوام من ٢٠٠٨م حتى ٢٠١١م، توضح حركة حساب (الموردين) خلال العام، إلا أنها لم تشتمل على حركة تفصيلية توضح رصيد (الموردين) أول المدة والحركة المدينة والدائنة خلال العام لكل مورد منفصلٍ عن الآخر، وإنما تتضمن إجمالي الحركات المدينة والدائنة ورصيد آخر المدة، وحيث انتهت الهيئة إلى قبول الجزء الأكبر من المبالغ المعترض عليها، وحيث إن المكلف لم يقدم مستندات وكشوف حسابات تفصيلية توضح حساب كل مورد على حدة (دفتر الأستاذ المساعد) تؤيد ما يدعيه، عليه ترى اللجنة إضافة بند (الموردين) الذين حال عليهم الحول للأعوام من ٢٠٠٨م حتى ٢٠١١م حسب ما ورد في وجهة نظر الهيئة.

٢. بند الدفعات المقدمة (عملاء) و(دائنون) للأعوام من ٢٠٠٨م حتى ٢٠١١م.

أ- وجهة نظر المكلف:

"الدفعات المقدمة عملاء + (دائنون)، وهذه أيضًا لا يوجد سببًا لها لتحميلها على الوعاء الزكوي، كما هو بالربط النهائي".

ب- وجهة نظر الهيئة:

"قامت المصلحة بإضافة بند الدفعات المقدمة (عملاء)+ (دائنون) بأخذ الرصيد الأقل بين أول العام وآخره طبقًا للفتاوى الشرعية رقم (٢/١٥٧٠) لعام ١٤٠٥هـ ورقم (٢٣٤٠٨) لعام ١٤٢٦هـ التي تضمنت إضافة الدفعات المقدمة لمواد عقود التوريد، فيجب فيها الزكاة متى حال عليها الحول، ورقم (٢٢٦٦٥) لعام ١٤٢٤هـ إجابة السؤال الثاني، ورقم (٢/٣٠٧٧) وتاريخ ١٤٢٦/١١/٨هـ، والتي جاء فيها: "إن أدلة وجوب الزكاة عامة تشمل جميع الأموال الزكوية، والتي لم يرد دليل صريح بخصم الديون من ذلك"، وحيث لم يتوفر المستندات الكافية لإثبات عدم حولان الحول، مما أدى إلى أن تقوم المصلحة بإضافة تلك البنود للوعاء، وعليه تتمسك المصلحة بصحة إجرائها المتفق والقواعد الشرعية والنظامية".

ت- الدراسة والتحليل:

بعد الاطلاع على وجهة نظر الطرفين وسماع آرائهما، يتضح أن المكلف يعترض على إضافة بند الدفعات المقدمة من العملاء و(الدائنين) للوعاء الزكوي، حيث يرى عدم وجود سبب نظامي لإضافتها للوعاء الزكوي، بينما ترى الهيئة أن الدفعات المقدمة من العملاء و(الدائنين) حال عليها الحول خلال سنوات الاعتراض، ولم يقدم المكلف ما يثبت عدم حولان الحول على هذه البنود.

وبرجوع اللجنة إلى ملف القضية والقوائم المالية المدققة، تبين أن أرصدة بند العملاء-دفعات مقدمة و(الدائنين)، كانت على النحو التالي:

البند	بيان	٢٠٠٨	٢٠٠٩	٢٠١٠	٢٠١١
عملاء- دفعات مقدمة	رصيد أول المدة	٢,٨٤٢	٢,٨٤٢	٢,٨٤٦	٢,٨٤٣
	رصيد آخر المدة	٢,٨٤٢	٢,٨٤٣	٣,٣٢٩	
(دائنون)	رصيد أول المدة	٧,٥٧١	١٨,١٣٤	١٤,٧٢٥	
	رصيد آخر المدة	١٨,١٣٤	١٤,٧٢٥	٧٦,٤٦٨	

ويتضح من الجدول أعلاه عدم وجود حركة على حساب العملاء- دفعات مقدمة للأعوام محل الاعتراض، وحيث إن المكلف لم يقدم حركة تفصيلية للدفعات المقدمة من العملاء للأعوام من ٢٠٠٨م حتى ٢٠١١م وبالتالي فإن إجراء الهيئة بإضافة بند العملاء- دفعات مقدمة للوعاء الزكوي موافقًا للنظام.

ويتضح من الجدول أعلاه، وجود حركة على حساب (الدائنين) خلال الأعوام محل الاعتراض، وحيث قدم المكلف حركة حساب (الدائنين) لعامي ٢٠١٠م و٢٠١١م مع بيان حركة كل حساب على حدة، وذلك أثناء جلسة الاستماع، يتبين منها أن أرصدة (الدائنين) التي حال عليه الحول مبلغ ١,٤٢٠ ريال لعام ٢٠١٠م ومبلغ ٩,٨٦٣ ريال لعام ٢٠١١م، وأما عامي ٢٠٠٨م و٢٠٠٩م، فإن إجراء الهيئة يعتبر صحيحًا لعدم تقديم المكلف ما يؤيد وجهة نظره، عليه ترى اللجنة تأييد الهيئة في إضافة أرصدة أول المدة من الدفعات المقدمة من العملاء للأعوام ٢٠٠٨م حتى ٢٠١١م، وتأييد الهيئة في إضافة أرصدة أول المدة لبند (الدائنين) لعامي ٢٠٠٨م و٢٠٠٩م، وأن ما حال عليه الحول من بند (الدائنين) لعام ٢٠١٠م مبلغ ١,٤٢٠ ريال وعام ٢٠١١م مبلغ ٩,٨٦٣ ريال.

القــرار

أولاً: الناحية الشكلية:

قبول الاعتراض المقدم من المكلف/ شركة (أ)، على الربط الزكوي الذي أجرته الهيئة العامة للزكاة والدخل للأعوام من ٢٠٠٨م حتى ٢٠١١م من الناحية الشكلية.

ثانيًا: الناحية الموضوعية:

١. إضافة بند (الموردين) الذين حال عليهم الحول للأعوام من ٢٠٠٨م حتى ٢٠١١م حسبما ورد في وجهة نظر الهيئة.

٢. أ) تأييد الهيئة في إضافة أرصدة أول المدة من الدفعات المقدمة من العملاء للأعوام ٢٠٠٨م حتى ٢٠١١م.

ب) تأييد الهيئة في إضافة أرصدة أول المدة لبند (الدائنين) لعامي ٢٠٠٨م و٢٠٠٩م، وأن ما حال عليه الحول من بند (الدائنين) لعام ٢٠١٠م مبلغ ١,٤٢٠ ريال، وعام ٢٠١١م مبلغ ٩,٨٦٣ ريال.

يعد هذا القرار قابلاً للاستئناف المسبب للطرفين أمام اللجنة الاستئنافية الزكوية الضريبية بالرياض، وذلك خلال ستين يومًا من تاريخ استلامه على أن يقوم المكلف بسداد المستحقات المتوجبة عليه طبقًا لهذا القرار.

والله الموفق ،،،